

حكم كشف الطبيب على المرأة - رمضان 8341

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يجوز الطبيب مرأة المرأة انتبهوا يا اخوان بارك الله فيكم. يجوز للمرأة يعني المرأة اذا احتاجت للعلاج فالسنة ان يعالجها امرأة مسلمة. فامرأة كافرة فان لم يتيسر فرجل يعني مسلم فرجل كافر - [00:00:00](#)

انا عن ترتيب لكن حينما لا يتيسر امرأة مسلمة او ولدت لكن لا يعني لا تتقن فكانت امرأة كاذبة لا بأس لانها من جنسها. وان وجد مسلم وكافر لكن الكافر مثلاً يتقن ما لا يتقن المسلم. لان - [00:00:30](#)

فلا بأس ان يعالجها. فالعبرة بازالة بازالة بمعالجة الدواء باعادة الداء. ثم تكون بقدر الضرورة. العلاج يكون تقدر بقدرها. فحينما تحتاج من علاج عينها لا تكشف الانف والعين الاخرى. تقدر بقدر انها ضرورة والضرورات تقدر - [00:00:50](#)

ولهذا عند الضرورة يجوز وان الصحابة رضي الله عنهم كشفوا تلك المرأة وقال علي رضي الله عنه لنجددك يعني ان لم اخرج الكتاب كذلك يكشف عن المؤثر في قصة بني قريظة كان ينظر من بلغ من لم يبلغ فهذه ضرورة - [00:01:10](#)

او حاجة فلا بأس من هذا لكن على المرأة ان تحتاط ولا يخلو بها الرجل. يكونون لا يخلو بها الرجل يكون مع امرأة اخرى. وايضا يكون الرجل ويحذر لان الامر خطير في الامر كلما كان الكشف في موضع قريب من العورة كل ما كان اقرب الى العورة - [00:01:30](#)

وكلما كان اشد ينبغي الحذر ويقدر الأمر والضرورة في حال العلاج اسأله سبحانه وتعالى لي ولكم التوفيق والسداد والعلم النافع والعمل الصالح أمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:01:50](#)